

الانقسامات الحزبية في ظل قانون الاحزاب العراقية رقم ٣٦

لسنة ٢٠١٥ -الاسباب والاثار-

Party Divisions in the Light of Iraqi Parties' Law no 36 in the year 2015: Reasons and Results

Lect. Mohamed Abid Jerry

م. محمد عبد جري^(١)

الخلاصة

مما لاشك فيه أن الاحزاب السياسية في العراق اصبحت ذات تأثير واضح في تشكيل النظام السياسي وعمل الحكومة ألا انها بدأت تتميز عن غيرها من الاحزاب السياسية الاخرى بظاهرة الانقسام على نفسها بشكل ملفت للنظر من دون خطوات مدروسة بل غالباً ما تكون ارتجالية بسبب خلافات شخصية بين قيادات الحزب وليس لاختلاف الافكار والايديولوجيات او لغرض تحقيق مكاسب انتخابية وخوض الانتخابات بأحزاب ذات مسميات جديدة وكسب الناخب العراقي بشعارات تختلف عن الاحزاب الاساسية خاصة بعد فشلها في ادارة الحكم عندما تكون ذات اغلبية وتصدت للعمل السياسي من خلال تشكيل الحكومات وترأس الوزارات وما يؤكد هذا الافتراض عودة تلك الاحزاب للائتلاف مجدداً بعد خوض الانتخابات منفردة لتشكل تحالفات تستطيع من خلالها الحصول على الاغلبية وتشكيل الحكومات وهذا هو النظام السياسي المتبع بحسب الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ بعد ان تخلص العراق وشعبه من نظام دكتاتوري اعتمد نظام الحزب الواحد لأكثر من ثلاثين عاماً وهذا ما سيكون موضوع البحث لإيجاد الحلول المناسبة لهذه الظاهرة بعد تحديد اسبابها ومناقشة اثارها القانونية وفق قانون الاحزاب العراقية رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٥.

١ - جامعة القادسية، كلية القانون.

Conclusion.

There is no doubt that the political parties in Iraq have had a clear impact on the formation of the political system and the work of the government, but it has begun to distinguish from other political parties, the phenomenon of division of itself in a remarkable manner without deliberate steps, but often improvised because of personal differences between the leaders of the party And not for the difference of ideas and ideologies or for the purpose of electoral gains and the election of parties with new names and gain the Iraqi voter slogans differ from the basic parties, especially after failing to manage the government when they are a majority and engaged in political action through the formation of governments and chaired the Walza This confirms the assumption of the return of these parties to the coalition again after the election alone to form alliances through which to get the majority and the formation of governments and this is the political system followed by the Iraqi constitution for 2005 after Iraq and its people rid of the dictatorship system adopted the one-party system for more than thirty years This will be the subject of research to find appropriate solutions to this phenomenon after determining the causes and discuss the effects of legal.

المقدمة

في كل نظام ديمقراطي توجد احزاب تتنافس على الوصول الى السلطة وخدمة المصلحة العامة من خلال تقديم برنامجها الحكومي والعمل على تنفيذها بشكل صحيح وجدي وبما ان العراق بعد عام ٢٠٠٣ شهد تحولا سياسيا كبيرا بانتقاله من النظام الدكتاتوري الشمولي الى النظام الديمقراطي البرلماني الذي يتطلب وجود احزاب تحرك العملية السياسية من خلال تنافسها في انتخابات وكسب تأييد الشعب لتحظى بالأغلبية التي على اساسها يتم تشكيل الحكومة العراقية لكن الذي يحصل في العراق ان الحكومة تتشكل على اساس التوافق بين الكتل البرلمانية (حكومة محاصصة) وذلك يثبت ان جميعها تشترك في تشكيل الحكومة العراقية واذا كانت مثل هذه الحكومات الائتلافية تتشكل بمدة محددة في حاله عدم الحصول على اغلبية برلمانية فان ذلك لا يعني ان ينشأ عرفا برلمانيا في العراق يتم العمل به في كل دورة انتخابية حيث ان نتائج ذلك تكون سلبية متى ما اخل احد الاطراف المشاركة في الحكومة بالتزاماته وتعهدهات التي قطعها على نفسه قبل تشكيل الحكومة وهذا ما يحصل في الوقت الحاضر حيث ان الحراك السياسي والاختلاف في وجهات النظر السياسية تؤدي الى تعطيل عمل الحكومة العراقية بشكل ملفت للنظر وكل ذلك ينعكس سلبا على الاداء الحكومي مما يؤثر بالنتيجة على الشعب بشكل مباشر بل وحتى على مكانة العراق الدولية والاقليمية لذلك تلجأ الاحزاب الى اعادة هيكلة نفسها من خلال انقسامها الى طريق او اكثر لتحصل على اغلبية مريحة لها في البرلمان العراقي وكذلك لمنح المواطن فرصة اكبر للمشاركة في ادارة الدولة من خلال انتمائه الى حزب معين او بصورة غير مباشرة من خلال انتخابه احد مرشحي تلك الاحزاب وهذه الانقسامات الحزبية التي تحصل نتيجة اسباب سياسية او مالية او

اجتماعية تترك اثاراً قانونية كبيرة سواء كانت قبل الانتخابات من خلال تحريك الناخب العراقي او بعد الانتخابات من خلال الائتلافات التي تتشكل داخل البرلمان لتكوين حكومة عراقية توفيقية كما هو معمول به بعد عام ٢٠٠٣ لذلك سنحاول في هذا البحث ان نناقش ذلك بشيء من التفصيل بمعالجة المشاكل التي تصاحب عملية الانقسامات الحزبية في العراق واثارها على العملية السياسية.

مشكلة البحث

يناقش البحث مشكلة مهمة تتمثل بقيام الاحزاب والتيارات والحركات السياسية بالانقسام على نفسها الى عدة احزاب وبنفس الكوادر الحزبية التي تقود الحزب الاصل والغاية من ذلك تغطية فشل الاحزاب في ادارة العملية السياسية ولاسيما التي حصلت منها على مقاعد نيابية تؤهلها للمشاركة بإدارة الدولة العراقية والحصول على أكبر عدد ممكن من المؤيدين من خلال كسب الناخب العراقي قبل الانتخابات حيث يتم زج احزاب سياسية بمسميات جديدة والعودة للائتلاف مجدداً بعد الانتخابات وكأنها حزبٌ واحدٌ تخضع لرئيس كتلة واحد داخل البرلمان والنتيجة تكون لصالح الحزب على حساب الشعب مما يستلزم تسليط الضوء على هذه الظاهرة التي انتشرت بشكل كبير في العراق بعد العام ٢٠٠٣ ومناقشة أسبابها واثارها القانونية وتأثيرها على النظام السياسي والوقوف على امكانية الحد منها عن طريق معالجة الضعف في التشريعات القانونية.

منهجية البحث

أعتمد البحث على المنهج التحليلي الاستقرائي للنصوص الدستورية العراقية وقانون الاحزاب العراقية رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٥ ومدى معالجتها لحالات الانقسام السياسي للأحزاب العراقية مع المقارنة ببعض الاحزاب في الانظمة السياسية الاخرى.

المبحث الأول: مفهوم الانقسام الحزبي

من خلال تحديد مفهوم الانقسام الحزبي، لابد من تعريف الانقسام أولاً وكيف تناولته معاجم اللغة العربية ولنتعرف بشكل واضح على وصف الحالة التي تعني انقسام الحزب فعلياً وسنخرج بشكل مختصر على تعريف الحزب السياسي كما اورده الفقه الدستوري ثم بعد ذلك نسعى لتعريف الانقسام الحزبي بمعناه الواسع للوصول الى مفهوم الانقسام الحزبي.

المطلب الاول: تعريف الانقسام

ورد تعريف الانقسام في معاجم اللغة بشكل واضح ومفصل ومدلوله العام الذي يعني تقسيم الشيء او تجزئته وقسم الشيء يقسمه قسماً فانقسم والموضع مقسم مثال مجلس وقسمه جزأه وهي القسمة والقسمة بالكسر النصيب والحظ والجمع اقسام وهو القسيم والجمع اقساماً واقاسيم الأخيرة جمع الجمع يقال هذا قسمك وهذا قسمي والاقاسيم الحظوظ المقسومة بين العباد^(٢) وقسم الشيء قسماً: جزأه وجعله نصفين يقال قسم الله الرزق فهو القسام ويقال قسم القوم الشيء بينهم اخذ كل منهم نصيبه وقسم الشيء

٢- ابن منظور- لسان العرب، ج ١٥ - ط ١ - مصر - المطبعة الأميرية - ١٣٠٣ ص ٣٧٨.

جزأه اجزاء يقال قسموا المال بينهم و القوم فرقههم قسما هنا وقسما هناك ويقال قسمهم الدهر^(٣).
اما معجم تاج العروس اللغوي فقد اشار الى قسمه يقسمه قسما من حد ضرب وقسمه تقسيما:
جزأه فانقسم ويقال هذا ينقسم قسمين بالفتح اذا اريد العدد وبالكسر اذا اريد الحظ والنصيب^(٤) ومن
خلال ما تقدم اعلاه من التعريفات نستطيع القول ان الانقسام يعني التجزئة وهذا ما نريد ان نبينه من
خلال هذه الدراسة عن الاحزاب العراقية وظهور هذه الحالة بشكل ملفت للنظر بعد عام ٢٠٠٣.

المطلب الثاني: تعريف الأحزاب

لم يتفق الفقهاء على تعريف جامع مانع للحزب السياسي وذلك لاختلافهم في تحديد العنصر
الاساسي الذي يقوم عليه الحزب ولذلك يلاحظ تعدد التعريفات وتنوعها مع اتفاق الجميع على ان
الهدف الاساسي لأي حزب الوصول للسلطة، إلا أنهم اختلفوا في الوسيلة فمنهم من يشترط إتباع الوسائل
الدستورية دون غيرها و اخر لا يعير اهمية لنوع الوسيلة التي توصل للهدف (الاستيلاء على السلطة) سواء
اكانت دستورية ام غير دستورية^(٥) وكان ابرز من عرفوا الحزب السياسي واهتموا بمسألة التعريف بشكل
مباشر او شككوا في جدواه الفقيه الفرنسي موريس ديفرجيه الا ان كتاب الاحزاب السياسية صدر من
دون تعريف واضح للحزب^(٦) كذلك الفقيه الايطالي جيوفاني سار ثوري في كتابه الاحزاب والنظم
السياسية تسأل عن جدوى تعريف الحزب واهميته بعد ان استعرض التعريفات التي وضعها عدد من
الدارسين^(٧) ومنهم من عرفه ((تنظيمات تسعى الى وضع ممثليها المعلنين في مواقع الحكم))^(٨) كما عرفه
اوستن ريني بانه جماعة منظمة ذات استقلال ذاتي تقوم بتعيين المرشحين وخوض المعارك الانتخابية على
امل الحصول على المناصب الحكومية وللهمينة على خطط الحكومة^(٩) وكذلك انتهج جانب من الفقه
الغربي ذات النهج حيث اجمعوا عن تعريف الحزب السياسي^(١٠) اذ كانت الحجة لديهم ان تعريفه عديم
الجدوى في حين نجد الجانب الاخر من الفقه القانوني والدستوري قد عرفه عدة تعريفات فقد عرفه الفقيه
الفرنسي بنيامين كواتنات بانه ((جماعة من الناس تعتق مذهباً سياسياً واحداً))^(١١) اما ابرز التعريفات
الشائعة للحزب كانت تعريف ادموند بيرك والذي عرف الحزب بانه ((مجموعة من الافراد متحدين
بمساعيهم الموحد مستهدفين تحقيق الصالح العام على اساس مبادئ موحدة اتفقوا عليها))^(١٢) ويلاحظ
على هذا التعريف انه اعطى الأولوية للمبادئ الذي يؤمن بها اعضاء الحزب من اجل تحقيق الصالح العام

- ٣- مجمع اللغة العربية - المعجم الوسيط ط ٤ - مصر - مكتبة الشروق الدولية - ٢٠٠٤. ص ٧٣٤.
- ٤- محمد الزبيدي، تاج العروس - تحقيق ابراهيم التري - ج ٣٣ - ط ١ - الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - ٢٠٠٠. ص ٢٦٥.
- ٥- حميد حنون خالد - الانظمة السياسية. ط جديدة. بغداد. مطبعة السهوري. ٢٠١١. ص ١٥٦.
- ٦- د. اسامه الغزالي حرب، الاحزاب السياسية في العالم الثالث، سلسلة كتب ثقافيه - الكويت المجلس الوطني للثقافة والفنون - (الآداب) ١٩٩٠ - ص ١٣.
- ٧- المصدر نفسه ص ١٣.
- ٨- المصدر نفسه ص ١٩.
- ٩- اوستن ريني. سياسة الحكم. ترجمة د. حسن علي الذنون. بغداد. ١٩٦٤. ص ١٦.
- ١٠- غانم عبد رهش - رساله ماجستير مقدمه الى مجلة كلية القانون جامعه بابل لسنة ٢٠١٢ ص ٣٥.
- ١١- د. محمد عبد العال السفاري - الاحزاب السياسية والانظمة السياسية والقضاء الدستوري دراسة مقارنة - مطبعة الاسراء - دون تاريخ ص ١٣
- ١٢- داود مراد حسين الداودي. الانظمة السياسية. اقليم كردستان العراق. مطبعة كمال. ٢٠١٣. ص ٣٠٩.

ويمكن تعريف الحزب بانه جماعة من الأفراد وترابطهم مصالح ومبادئ مشتركة في ظل اطار منظم لغرض الوصول الى السلطة او المشاركة فيها لتحقيق اهدافهم خدمة للصالح العام ومن خلال الوسائل الدستورية^(١٣) ومن خلال ما تم استعراضه لبعض التعريفات للحزب السياسي نستطيع القول ان اغلبها المعتمدة على اساس الوصول الى السلطة وفق الطرق الدستورية في الانظمة الديمقراطية وهذا الامر ما يفسر عدم وجود تعريف جامع مانع للحزب السياسي على اعتبار ان الحزب امر واقع ومسلم به وهو يعرف نفسه بنفسه وبالتالي ان التعريف عديم الجدوى من الناحية العملية^(١٤).

المطلب الثالث: تعريف الانقسام الحزبي

بعد ان عرفنا الانقسام والحزب في المطلبين السابقين صار لا بد ان نعرف الانقسام الحزبي كمفهوم حيث تم تعريفه على انه خروج فرد او مجموعة او فصيل من الحزب ليؤسس حزبا جديدا او لينظم اخر^(١٥) وبالتالي عندما يقدم العضو استقالته وينظم الى حزب اخر ويعد ذلك انشقاقاً او انقساماً على الحزب اما اذا بقي العضو من دون انضمام الى حزب اخر او قام بتأسيس حزب جديد فان ذلك لا يعد انقساما على الحزب ويختلف الانقسام عن الانشقاق حيث ان الانشقاق يمر بعدة مراحل قبل تنفيذ ولا يصار اليه بشكل مفاجئ تبدأ اولى مراحل بمعارضة افكار وقيادات الحزب وهذه المعارضة تحول الى صراع داخلي بين قيادات الحزب وهذه المرحلة الثانية اما الثالثة فتؤدي الى الانشقاق اما الانقسام فغالبا ما يكون بشكل مفاجئ وكما يحصل بالأحزاب العراقية حيث يكون نتيجة التصدع في العلاقة بين قيادات الاحزاب والاستقطاب على المستوى الانتخابي بين الناخبين والاحزاب السياسية مما يؤدي الى التشظي وظهور احزاب جديدة منقسمة عن الاحزاب الأصلية كما سنرى ذلك لاحقا من خلال البحث ولا بد من الإشارة الى ان الانشقاقات التي تحدث في العراق لا يمكن ان نطلق عليها التعددية الحزبية والتي تعني عدة احزاب ذات قوى متساوية وكل فيها يمثل سياسة محددة بخصوص احدى المسائل المهمة^(١٦) وان كانت التعددية تختلف من بلد الى الاخر بحسب الظروف والاضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والعنصرية والاثنية لذلك البلد^(١٧) وهذه الجوانب اثرت بشكل كبير في انشقاق الاحزاب العراقية بعد عام ٢٠٠٣ الامر الذي جعل الانشقاقات تحصل بشكل كبير وان كانت تحاول انت تجعل فكرة التعددية هي الاساس في احداث تلك الانقسامات في غطاء ديمقراطي اذ ان التعددية تعني توزيع السلطة عن طريق ترتيبات واشكال مؤسساتية وهي عماد النظام الديمقراطي^(١٨) وفي النهاية نستطيع القول ان الانقسامات التي تحصل بالعراق بمفهوم التصدع بالعلاقة بين القيادات الحزبية والارتجال بقرار الانقسام من دون المرور بالمرحلة التي يمر بها الانشقاق الحزبي له تأثير سلبي كبير جدا على الحياة الحزبية في العراق فلن نستطيع ان

١٣- د. حميد حنون خالد - مصدر سابق. ص ١٥٨.

١٤- علي غالب العاني وصالح جواد الكاظم - الانظمة السياسية - بغداد - ١٩٩١ ص ١٠٧

١٥- حازم عمر - بحث منشور في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية. بجامعة القاهرة - ع - ٢٠١٤ ص ٩٧

١٦- جاكوبس وليمان - العلوم السياسية - ترجمة مهيبه مالكي الدسفي - بيروت دار الثقافة من تاريخ النشر ص ١٣٥

١٧- طارق علي الهاشمي - الاحزاب السياسية - بغداد - مطبعة جامعة بغداد. ١٩٩٠ - ص ٣٩٧

١٨- د. نعمان احمد الخطيب - الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري - عمان دار الثقافة للنشر والتوزيع - ٢٠١١ -

نجد احزاباً قوية تدير السلطة من خلال الأغلبية الحزبية واخرى معارضة داخل البرلمان وهذا اساس النظام البرلماني.

المبحث الثاني: الأسباب التي تؤدي للانقسامات الحزبية

هناك عدة أسباب وعوامل تؤدي الى انقسام الاحزاب السياسية وتشظيها وغالباً ما يكون الانقسام بسبب التنافس على قيادة الحزب لما لهذا المنصب من أهمية سياسية لذلك يعد العامل السياسي مهماً جداً ومؤثراً في عملية الانقسام اضافة الى العامل المالي وما يحصل عليه الحزب من تمويل سواء أكان من أعضاء الحزب على شكل تبرعات أو اعانة مالية من الموازنة العامة للدولة أو تبرعات من مصادر أخرى يحصل عليها الحزب فضلاً عن العامل الاجتماعي الذي لا يقل تأثيره عن العاملين السابقين لأن طبيعة المجتمع تؤثر بشكل كبير على العمل السياسي وتشكيل الاحزاب السياسية وانقسامها. وسنبحث بهذا المبحث تلك الاسباب والعوامل التي نراها اساسية وتؤدي الى انقسام الاحزاب.

المطلب الاول: العامل المالي

والمقصود بالعامل المالي هو التمويل الذي يحصل عليه الحزب بعد تشكيكه والتمويل اصطلاحاً يختلف معناه حسب الغرض الذي تم من اجله والتمويل يعني الحصول على الاموال واستخدامها في غرض معين لتطوير مشروع معين ودائماً يبحث صاحب المشروع على افضل مصادر التمويل واسهلها وقد تكون عدة مصادر تمويل وليس مصدراً واحداً وقد عرف الفقيه مورييس ديفرجيه التمويل ((هو الوسيلة لتعبئة الموارد الحقيقية القائمة))^(١٩) اما الكاتب بيش فعرفه على انه ((الامداد بالأموال الملازمة لتعبئة الموارد الحقيقية القائمة وكذلك انه توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع وتطوير مشروع خاص وعام))^(٢٠) لذلك فان من اللازم على النظام السياسي الحديث ان يحرص على ان يمنح الاحزاب السياسية فرص متكافئة للمشاركة في العملية السياسية وذلك من خلال تطوير نظام عادل لتمويل الاحزاب السياسية^(٢١) وهذا ما يجعل قوانين الانتخابات التي تشرع تناقش موضوع التمويل بشكل واضح لأهميته في عمل الاحزاب وديمومتها في الحياة السياسية وتختلف مصادر التمويل للأحزاب السياسية في كل دولة عن الاخرى بحسب نظامها السياسي والاجتماعي والثقافي فضلاً عن التشريعات اللازمة للتمويل وعلى هذا الاساس سنرى كيف كان تمويل الاحزاب قبل عام ٢٠٠٣ ثم كيف اصبح بعد ٢٠٠٣.

اولاً:- تمويل الاحزاب في التشريعات العراقية قبل عام ٢٠٠٣

عند الحديث عن تمويل الاحزاب بالتشريعات العراقية لا بد من مناقشة قانون الجمعيات الصادرة عام ١٩٢٢ والذي ناقش موضوع التمويل في المادة ٢١ منه والذي حدد التمويل بالتبرعات والاشتراكات التي تحصل عليها الجمعيات من اعضائها بما لا يزيد عن ٣٠٠ ربيه سنوياً وهذا المبلغ النقدي هو الحد الاعلى لاشتراك الاعضاء اما اذا كانت الجمعية ذات نفع عام فلها ان تقبل الهبة والوصية في المال غير المنقول بعد

١٩- دليل المحاسبة العربية على الرابط الالكتروني www.acc4arab.com/acc/showthread-phi

٢٠- مفهوم التمويل وأهميته شبكة المحاسبين العربي على الموقع ذاته.

٢١- الاحزاب السياسية من منظور علمي مقارنة ببلوكز اللبناني للدراسات، ٢٠٠٧ ص ٢٠

موافقة الحكومة، اذا وجدت ان المال ضروري لعمل الجمعية وبعكسه يباع المال ويسلم الى صندوق الجمعية^(٢٢) ثم حدد بعد ذلك مرسوم الجمعيات رقم (١٩) لسنة ١٩٥٤ والذي نص على عدم اعتبار الاحزاب السياسية من الجمعيات ذات النفع العام^(٢٣) وجعل تمويل الاحزاب من اشتراك الاعضاء فقط وهو مصدر التمويل الوحيد لها.

اما بعد ان صور قانون الاحزاب العراقية رقم ٢٠ لسنة ١٩٩١ اختلفت مصادر التمويل حيث نظمت المادة (١٣) من القانون وقد نصت على ان ((تتكون مالية الحزب السياسي من - اولاً:- الاشتراكات والتبرعات. - ثانياً:- عوائد استثماراته. - ثالثاً:- عوائد صحافته ومطبوعاته...)) وبهذا يكون المشرع العراقي اخذ اتجاهاً اخر لتمويل الاحزاب السياسية حيث وسع من مصادر التمويل كما انه لم يحدد الاشتراكات التي يدفعها العضو كحد اعلى وبذلك يكون قد جعل الاشتراكات بحكم التبرعات التي حدد القانون احكامها^(٢٤) وكان هذا القانون نافذاً حتى صدور قانون الاحزاب والهيئات السياسية الصادر بموجب امر سلطة الائتلاف رقم ٩٧ لسنة ٢٠٠٤ الا ان الواقع يشير الى ان العراق كان يشهد نظام الحزب الواحد وكان تمويل هذا الحزب من اشتراكات اعضائه اضافة الى انه كان مدعوما بشكل كبير من موازنة الدولة ويمكن ملاحظة ذلك من امكانية الحزب والياته وتبنيه للكثير من الفعاليات التي تحتاج الى موازنات ضخمة فضلاً عن امتيازات كبار اعضائه.

ثانياً:- تمويل الاحزاب السياسية في التشريعات العراقية بعد عام ٢٠٠٣

بعد التحول الذي شهدته العراق بعد عام ٢٠٠٣ اصبح من الصعب جدا ان نتصور الحياة السياسية بالعراق من دون احزاب لان نظام الحزب الواحد لا يمكن ان يقاس مع الديمقراطية فالنظام الذي يمكن ان يوصف بانه ديمقراطي هو النظام الذي يكون فيه الاختلاف في الرأي ليس فقط متقن وانما منظماً بواسطة المؤسسات السياسية نفسها وقوانين واضحة وصريحة^(٢٥) اذ لا يمكن تصور نظام ديمقراطي بدون احزاب سياسية^(٢٦) لذلك سارعت سلطة الائتلاف الى اصدار الامر المرقم ٩٧ لسنة ٢٠٠٤ لتنظيم الاحزاب السياسية الا انه لم ينظم تمويل الاحزاب السياسية حيث صدر خالياً من أي نص يشير الى التمويل او احكامه الا من نص القسم (٣/٤) والذي نص على ((لا يجوز لأي كيان سياسي الحصول على تمويل مباشر او غير مباشر من اية قوة مسلحة او مليشيا او وحدة عسكرية متبقية)) ومن تحليل هذا النص من باب مفهوم المخالفة نجد ان القانون يسمح بقبول التبرعات والهبات سواء من الجهات الخارجية الأجنبية او من الاشخاص الطبيعية او المعنوية العراقية من دون قيود او شروط باستثناء اذا ما كان مصدر

٢٢- المادة (٢٥) من قانون الجمعيات العراقية الصادر عام ١٩٢٢.

٢٣- نصت المادة (١٤) من مرسوم الجمعيات رقم ١٩ لسنة ١٩٥٤ على ان ((لا يجوز اعتبار الجمعيات السياسية من المنافع العامة ولا يجوز لها قبول التبرعات او ال..... او الوصايا كما لا يجوز ان يوقف عليها المال)).

٢٤- نص المادة (١٨) من قانون الاحزاب العراقية رقم ٣٠ لسنة ١٩٩١ على ان ((لا يجوز للحزب السياسي ان يقبل من اي حزب او اية جمعية او منظمة او شخص او اية جمعية من الخارج اولا عينيه او نقديه الا بموافقة مجلس الوزراء ويعاقب المخالف بالسجن المؤبد وتصادر هذه الاموال في جميع الاحوال).

٢٥- د. مصطفى ابو زيد فهمي، الدستور المصري فقها وقضاء، ط ١٩ دار المطبوعات الجامعية مصر، ١٩٧٧. ص ٢٧٧

٢٦- د. محمد نصر مهنّا. في النظام الدستوري والسياسي، المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية، ٢٠٠٥ - ص ٣٩٩

التمويل ميليشيات او قوة مسلحة^(٢٧) واستمر عمل الاحزاب في ظل هذا القانون حتى صدور قانون الاحزاب العراقية رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٥ حيث خصص الفصل الثامن منه للأحكام المالية وقد حددت المادة (٢٢) منه مصادر تمويل الاحزاب^(٢٨) والتي جاءت باتجاه مغاير لما لاحظناه سابقا حيث جعل تمويل الاحزاب من خلال تقديم اعانات مالية تدرج ضمن الموازنة العامة للدولة وهذا الاتجاه يؤخذ عليه انه قد يثقل كاهل الموازنة العامة وخاصة وان العراق يعاني في الوقت الحاضر من نقص الإيرادات الحاد وضعف في البنى الاقتصادية خاصة اذا ما كان عدد الاحزاب يتضاعف بشكل كبير في العراق للحصول على المكاسب المالية التي تمنحها الدولة وقد اشارت المادة (٤٤) من القانون الى ان تتولى دائرة شؤون الاحزاب توزيع المبلغ الكلي للإعانة المالية على الاحزاب وفقا للنسب الأتية ٢٠٪ بالتساوي على الاحزاب المسجلة على وفق احكام القانون و ٨٠٪ على الاحزاب الممثلة في مجلس النواب على وفق عدد المقاعد التي حاز عليها مرشحوها في الانتخابات النيابية والملفت للنظر ان الفقرة الثالثة من المادة نفسها اشارت الى ((يعمل بأحكام هذه المادة في الدورة الانتخابية النيابية القادمة)) وعلى ما يبدو ان المشرع العراقي اراد ان يعطي الاعانات المالية للأحزاب بعد فوزها في الانتخابات وبواقع ٨٠٪ والمتعارف عليه ان كل حزب يحتاج الى الاعانات قبل الانتخابات لتساعده في عمليات الدعاية الانتخابية لأعضائه المرشحين للانتخابات وكان من الممكن أن يكون النص (تتولى دائرة الاحزاب توزيع المبلغ الكلي للإعانة المالية على الاحزاب السياسية التي لها تمثيل سابق في مجلس النواب وفق النسب التالية.....) لان ذلك سيحدد من عملية الانقسام العشوائية للأحزاب حيث لا تصرف الاعانات الا بعد أن يكون للحزب تمثيل في دورة انتخابية سابقة وقد يكون ذلك اكثر انسجاماً مع الوضع السياسي بالعراق، اضافة الى ذلك فان القانون قد نظم احكام اشتراكات اعضائه والتبرعات والمنح الداخلية التي يحصل عليها الا انه منع على الحزب ان يستلم التبرعات المرسلة من أشخاص او دول او تنظيمات اجنبية^(٢٩) لكن المشرع عاد في المادة (٤١-اولا) واشترط موافقة دائرة الاحزاب لقبول اموال عينية أو نقدية من أي حزب أو جمعية أو منظمة أو شخص أو أية جهة اجنبية ولربما نجد أن هناك تناقضاً في النصين يحتاج الى مراجعة ومن كل ما تقدم نجد ان الاعانات التي تقدمها الدولة من خلال موازنتها العامة للأحزاب قد تكون احد الاسباب المهمة التي تؤدي الى انقسام الاحزاب الى عدة احزاب متقاربة في أيديولوجيتها للحصول على اكبر قدر من الاعانات المالية لتوسيع دائرة مشاركتها في الانتخابات النيابية.

المطلب الثاني: العامل السياسي

من الحقائق والاتجاهات الثابتة والتي توجد في كل الكيانات والجماعات السياسية، هناك حقيقة واضحة جدا الى درجة تجعلها ظاهرة حتى للعين العابرة ففي كل المجتمعات بدءاً من المجتمعات البدائية

٢٧- غانم عبد رهش الكرعاوي. مصدر سابق. ص ١٧٤

٢٨- نصت المادة ٣٣ من قانون الاحزاب العراقية رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٥ على تمويل الاحزاب ب اولاً- اشتراكات اعضائه ثانياً- التبرعات والمنح الداخلية ثالثاً- عوائد استثمار امواله وفقاً لهذا القانون. رابعاً- الاعانات المالية من الموازنة العامة للدولة بموجب المعايير الواردة في هذا القانون.

وبهذا يكون قد منح الاحزاب السياسية اعانات مالية مباشرة وغير مباشرة.

٢٩- الفقرة ثانياً في المادة ٣٧ من قانون الاحزاب رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٥.

والتي ادركت بالكاد بزوغ فجر الحضارة وحتى اكثر المجتمعات تقدما وقوة تظهر طبقتان من البشر طبقة تحكم وطبقة تُحكم^(٣٠) وهذه الحقيقة تطلب خلق نفوذ سياسي مؤثر للحكام وان كان غير متساوي حتى يبين الحكام انفسهم، الامر الذي يجعل النظام السياسي يتأثر سلبيا وإيجابيا بعلاقة السياسيين مع بعضهم البعض او علاقات الدولة مع محيطها الخارجي لذلك يمكن القول ان للاستقرار السياسي دوراً كبيراً تلعب الاحزاب السياسية فيه دوراً مهماً في ترسيخ هذا الاستقرار لذلك نجد ان الدساتير العراقية بدء من دستور العراق لسنة ١٩٢٥ ولغاية الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ حددت احكام عمل الاحزاب السياسية سواء أكان مباشراً او غير مباشر وبمختلف المسميات التي اشارت اليها الدساتير^(٣١) ومن خلال تجربة الاحزاب العراقية نلاحظ انها تتسع مرة وتتكاثر سياسيا في مرحلة ما وقد تنحصر الى حزب واحد حاكم حسب النظام السياسي في تلك المرحلة اما الان وبعد سقوط النظام السياسي السابق في العراق نجد ان الاحزاب السياسية بدأت تنمو بكثرة واضحة جدا واخذت الاحزاب بالانقسام على نفسها لتكوين احزاب مشابهة لها ومن قيادات الحزب الاصل لتنسجم مع الواقع السياسي ومتطلبات المرحلة^(٣٢) الا انه دائما في الأنظمة الديمقراطية نجد التعددية الحزبية لان الحزب الواحد يهدف الى اقامة دكتاتورية مطلقة^(٣٣) ولكن التساؤل هنا هل انقسام الاحزاب على نفسها لأسباب سياسية يخدم النظام الديمقراطي ويقوي التعددية الحزبية أم يؤدي الى عكس ذلك ويمكن ان نستخلص الاجابة من خلال معرفة أهم الاسباب السياسية التي تؤدي للانقسام وهي:-

١- الصراع على زعامة الحزب وشخصنة السلطة وهيمنة القيادة التي تؤدي الى دكتاتورية داخل الحزب الواحد مما يؤثر سلباً على تشكيلة الحزب وبالتالي تجعل القيادات الاخرى تفكر بمغادرة الحزب والانقسام عنه.

٢- قاعدة تكوين الحزب حيث أن التأثير طردي في ذلك فكلما كان تأسيس الحزب سهلاً وسريعاً. كان الانقسام بنفس السهولة والسرعة وكلما كانت قواعد واجراءات تكوينه صعبة ومعقدة يكون الانقسام بالصعوبة ذاتها.

٣- قابلية الحزب على الكسب الحزبي والتعبئة الجماهيرية كبيرة ولديه القدرة على التأثير بالجمهور، يكون متماسك أكثر من غيره وبالتالي تكون فرص انقسامه أقل من الاحزاب الاخرى لان ذلك يكون نتيجة تفاهم وتناغم القيادات الحزبية والنخب الفاعلة فيه.

المطلب الثالث: العامل الاجتماعي

للمجتمع دور كبير وفعال للتأثير على طبيعة الاحزاب السياسية وشيوعها ومن هنا نجد ان الاحزاب العراقية اخذت الاتجاه الاسلامي في اغلبها او ذات طبيعة اسلامية واخرى ذات طبيعة علمانية وحسب

٣٠- نقلا عن روبرت. ا. دال. التحليل السياسي الحديث، ترجمة د. علاء ابو زيد، مراجعه د. ا. علي الدين الهلال. ط ٥، القاهرة وكر الاهرام للترجمة والنشر ١٩٩٧ - ص ٧٣.

٣١- يمكن مراجعه نص المادة ١٢ من دستور العراق لسنة ١٩٢٥ او نص المادة ٣١ من دستور عام ١٩٦٣ ونص المادة ٣٣ من دستور ١٩٨٦ ونص المادة ٢٦ من دستور عام ١٩٧٠ واخيرا نص المادة ٣٩ من دستور العراق لسنة ٢٠٠٥.

٣٢- على سبيل المثال انقسام المجلس الاعلى الاسلامي والتيار الصدري وحزب الدعوة العراقي.

٣٣- زهير شكر - الوسيط في القانون الدستوري ج ١، ط ٢ - بيروت - المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٩٤ - ص ١٣٩.

النسيج المجتمعي ينشأ الحزب فيه ولكون المجتمع العراقي حديث العهد بالديمقراطية أدى ذلك الى انشاء الكثير من الحركات والاحزاب السياسية الى درجة اصبح هناك اكثر من مائتي حزب وجوكة سياسية بعد ان كان نظام الحزب الواحد هو السائد^(٢٤) اضافته الى بروز العديد من القوى الاجتماعية على الساحة السياسية العراقية مثل العشائر والمرجعيات الدينية العليا^(٢٥) التي كان لها تأثير كبير في المجتمع العراقي بعد عام ٢٠٠٣ كما ان المشاكل المجتمعية التي ظهرت مثل البطالة والفساد الاداري والمالي الذي بلغ اعلى مستوياته حتى اصبح من اخطر المشاكل التي تواجه النظام السياسي في العراق بعد ان تشكل على اساس المحاصصة كل تلك العوامل دفعت بالأحزاب السياسية الى الانقسام والتكاثف بشكل سريع من اجل الحصول على اكبر المكاسب في ظل نظام سياسي هش اساسه التوافقات وليس الأغلبية الحزبية كما هو معروف في الانظمة الديمقراطية النيابية البرلمانية ومن الجدير بالذكر أن المؤسسات السياسية ذاتها هي في الواقع بنى اجتماعية وتؤثر في البنى الاجتماعية غير السياسية^(٢٦) وهذا التأثير يتجه الى سلوك الناخبين كونهم جزءاً من المجتمع الذي تنشأ من خلاله الاحزاب وتؤثر فيهم بأيدولوجياتها السياسية ولا ننسى ان المجتمع يتأثر كثيراً بالأيدولوجيات الدينية ايضاً لذلك تسعى الاحزاب الى قراءة المجتمع والعوامل المؤثرة فيه بشكل جيد لتصل الى الاستقرار السياسي والذي يتوقف بدوره على ادنى حد من الاتفاق على بعض المبادئ والقيم والمعتقدات^(٢٧) وفي حال عدم الحصول على ذلك الحد الأدنى من الاتفاق يبرز الانشقاق والصراع بين القوى والاحزاب السياسية مما يعني ان السلوك السياسي يعتمد على السلوك الاجتماعي، وهذا ما جعل قانون الأحزاب النافذ يسمح بتشكيل أحزاب سياسية بالعراق على أساس الاثنية (الأقليات)^(٢٨) وهذا النص جاء مخالفاً لنص المادة الخامسة من ذات القانون والتي منعت تشكيل الأحزاب السياسية على أساس العنصرية أو الإرهاب أو التفكير أو التعصب الطائفي أو العرقي أو القومي بل يكون على أساس المواطنة وبما لا يتعارض مع أحكام الدستور لذلك يمكن القول ان الحزب الذي يتأسس على أساس اثني سوف يميل أعضاؤه للتعصب باتجاه القومية أو الطائفة أو العرق.

المبحث الثالث: الآثار القانونية للانقسامات الحزبية

مرت الحياة السياسية في العراق بانعطافات عدة فكانت الانتقالية من نظام سياسي برلماني اعتمد في اساسه على النظام البرلماني في بريطانيا وكان يشهد مساحة من الديمقراطية والتعددية الحزبية الى نظام الحزب الواحد في زمن الدكتاتورية ونظام جمهوري بدلا من النظام الملكي ورئيس جمهوريه يجمع بيده جميع السلطات الى ان وصل العراق الى اهم مرحله في تاريخ الاحزاب السياسية حيث ظهرت التعددية الحزبية بأوج عظمتها بعد عام ٢٠٠٣ والتعددية الحزبية تعني وجود ثلاثة أحزاب أو أكثر من ذلك كما في دول أوروبا الغربية وغالبا لا يستطيع حزب من هذه الاحزاب تولي السلطة لوحده من دون مشاركة الاحزاب الاخرى معه ولذلك سنبحث في هذا المبحث الآثار القانونية المرتبة على الانقسامات الحزبية قبل العملية

٣٤- محمد جمال باروت. ندوة احتلال العراق وتداعياته عربيا واقليميا ودوليا مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٢٢ بيروت ٢٠٠٤.

٣٥- صباح ياسين. العشائر العراقية بين الاحتواء وثقل الحضور مجلة المستقبل العربي عدد ٣٢٢ بيروت ٢٠٠٤.

٣٦- S.M. lipsst. So. In. Sociology to day:an introduction. Op. cit. pp91.

٣٧- صادق الاسود. علم الاجتماع السياسي أسسه واعاده. بغداد. جامعة بغداد. ١٩٩٠ ص ٤٦.

٣٨- المادة (١١- ثانيا -ب) من قانون الأحزاب العراقية رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٥.

الانتخابية بالعراق و بعدها في حين سنخصص جانب من هذا المبحث لتسليط الضوء على بعض الاحزاب السياسية التي انقسمت لمرات عديدة منذ تأسيسها الى الان كنموذج للدراسة.

المطلب الأول:- الآثار القانونية لانقسامات الأحزاب العراقية قبل الانتخابات.

ارتبطت نشأت الأحزاب السياسية في العراق بالعملية السياسية التي تتغير بممارسة السلطة واليتها في المجتمع أي ادارة المجتمع سياسيا وقد بدأت هذه العملية منذ بداية القرن التاسع عشر^(٣٩) حيث عرف العراق الديمقراطية البرلمانية والتعددية الحزبية بموجب القانون الاساسي ١٩٢٥^(٤٠) ولو انه جاء خاليا في ذكر الاحزاب السياسية واكتفى بذكر الجهات ولا نريد ان نسهب في مناقشة واقع الاحزاب السياسية في تلك الفترة بل نقتصر على الاحزاب التي نشأت بعد عام ٢٠٠٣ وهو موضوع الدراسة وبما ان هذه الاحزاب نشأت بسبب عوامل عدة واهم هذه العوامل الانتخابات التي تسعى الاحزاب من خلالها للوصول الى السلطة والذي يعد المهدف الاساسي لأي حزب سياسي اما منفردا او عبر الائتلافات مع الاحزاب الاخرى^(٤١) في حين نجد ان الاحزاب السياسية في العراق تلجأ الى الانقسامات والانشقاقات على نفسها الى عدة احزاب وقد ساعد قانون الاحزاب العراقي رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٥ على ذلك حيث اشارت المادة (٩) الى ((يشترط في من يؤسس حزب او تنظيم سياسي ان يكون قد اكمل الخامسة والعشرين من العمر وتمتعاً بالأهلية) وهذه المادة اجازت لكل من أكمل الخامسة والعشرين وكامل الأهلية ان يؤسس حزباً او تنظيماً سياسياً في حين ان قوانين الانتخابات العراقية النافذة حددت عمر ٣٠ سنة كحد ادنى للترشيح للبرلمان وهنا نجد تناقضاً في المادتين من حيث عمر مؤسس الحزب وعمر المرشح للانتخابات البرلمانية كما ان ذلك سيساهم و بشكل كبير في تأسيس العديد من الاحزاب السياسية وهذا ما حصل فعلا واصبح عدد الاحزاب كبيراً جداً بشكل ملفت للنظر فضلاً عن التشريعات العراقية التي نظمت العملية السياسية بالعراق والتي ساعدت كثيراً على تزايد اعداد الاحزاب العراقية منها قانون ادارة الدولة العراقية لسنة ٢٠٠٤ وقانون الاحزاب والكيانات السياسية رقم ٩٧ لسنة ٢٠٠٤ وقانون الانتخابات رقم ٩٦ لسنة ٢٠٠٤ والذي اعطى الحق لكل فرد بان يكون كياناً سياسياً مؤهلاً للتنافس بالعملية الانتخابية اذا تم تأييده بتوقيع ٥٠٠ ناخب مؤهل وبذات الاتجاه سار قانون الاحزاب الحالي الا أنه اشترط ان يكون طلب التأسيس مرفقاً بقائمة بالأسماء بعدد لا يقل عن الفي عضو من مختلف المحافظات على ان يتم مراعاة التمثيل النسوي^(٤٢) ولم يحدد القانون نسبة تمثيل المرأة في قائمة أعضاء الحزب وكل ذلك سهل عملية تأسيس الاحزاب وتكاثرها من خلال انقساماتها المستمرة على نفسها قبل الدخول الى العملية الانتخابية وهذه الانقسامات المتكررة للأحزاب ذاتها الموجودة بالساحة العراقية تؤثر سلباً على العملية السياسية في العراق حيث ينتج عنها برلماناً ضعيفاً منقسماً على نفسه في اغلب المواقف

٣٩- هادي حسن عليوي، الاحزاب السياسية في العراق السرية والعلنية، ط ١ - رياض الريس للطباعة والنشر، ٢٠٠١ - ص

١٧.

٤٠- نصت المادة (١٢) في القانون الاساسي العراقي لسنة ١٩٢٥ على ان للعراقيين حريه - تأليف الجمعيات والانضمام اليها

ضمن حدود القانون.

٤١- الدكتور داود مراد حسين. الانظمة السياسية. اقليم كردستان - مطبعة كمال ٢٠١٣ - ص ٣١٦.

٤٢- المادة (١١- اولاً-) من قانون الاحزاب السياسية في العراق رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٥.

السياسية التي تحتاج الى قرارات حاسمة ومثال ذلك اقرار مشروع قانون الموازنة العراقية التي تتعرض نهاية كل سنة مالية الى التجاذبات السياسية بين الكتل البرلمانية للحصول على مكاسب حزبية على حساب المصلحة العامة مما يؤدي الى تأخير تشريع قانون الموازنة وتعطيل الحكومة عن اداء اعمالها وبالنسبة الى اقرارها على اساس التوافقات الحزبية وهذا المثال يتكرر كل سنة لذلك نرى ان الاحزاب التي تفوز بالانتخابات تسعى للبحث عن شركاء لتشكيل ائتلافات فيما بينهم وهذا التصرف عكس ما كانت تقوم به قبل مرحلة الانتخابات وعند مراجعة قانون الانتخابات العراقي رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٥ نجد انه هناك بعض النصوص التي اشارت الى حرية الاحزاب للتحالف فيما بينها بشكل تحالف سياسي^(٤٣) فيما نصت المادة (٣٠) على ((للحزب السياسي الاندماج مع أي حزب سياسي اخر لتشكيل حزب سياسي جديد ويتم اتباع اجراءات التسجيل وفقا لأحكام هذا القانون)) وهذا النص جاء منسجما مع نص المادة ٣٩ - اولاً من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ والتي نصت على ((حرية تأسيس الجمعيات والاحزاب السياسية او الانضمام اليها مكفولة وينظم ذلك بقانون)) وبعد استعراض النصوص الدستورية والقانونية لم نجد ان هناك نصاً يعالج انقسام الاحزاب واقتصرت النصوص على التأسيس والاندماج.

الخاتمة:-

بعد أن اكملنا خطة البحث ظهرت مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات وكما مبين ادناه:-

أولاً - الاستنتاجات

- ١- تأسيس احزاب وتيارات سياسية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ تعتمد على شخصيات وليست ببرامج سياسية.
- ٢- انتشار ظاهرة انقسام الاحزاب السياسية في العراق بشكل ملفت للنظر بعد عام ٢٠٠٣ وبشكل مفاجئ لأغلب الانقسامات التي حدثت حيث تتجاوز مراحل الانقسام المعروفة لتصل الى الاعلان عن تشكيل حزب مباشرة.
- ٣- تأثير الانقسامات الحزبية بشكل واضح على الواقع السياسي العراقي من خلال التجاذبات العلنية لقيادة الاحزاب المنقسمة مع بعضها البعض.
- ٤- ان قانون الاحزاب العراقية رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٥ يحتاج الى بعض التعديلات لينسجم مع الواقع السياسي في العراق وكما اشار اليه بالتوصيات.
- ٥- غياب الوعي السياسي لأغلبية الشعب السياسي العراقي حيث نجد في كل مرة قبل الانتخابات تلجأ الاحزاب الى الانقسام شكلياً ودخول الانتخابات تحت مسميات لأحزاب جديدة بأيدولوجياتها السياسية وقيادتها البارزة نفسها.

ثانياً - التوصيات

- ١- العمل مع دائرة الاحزاب بالمفوضية على نشر الوعي السياسي وثقافة الانتماء للأحزاب ليكون

٤٣- المادة ٢٩ - اولاً من قانون الاحزاب السياسية في العراق رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٥.

الفرد قادراً على اتخاذ قراره بالانتماء للحزب الذي يراه منسجماً مع تطلعاته من خلال اختيار البرنامج السياسي للحزب وليس زعامة الحزب.

٢- تعديل المادة (٩- ثانياً) من قانون الاحزاب العراقية رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٥ ليكون عمر مؤسس الحزب ٣٠ سنة بدلاً من ٢٥ سنة ليتساوى مع عمر المرشح للانتخابات النيابية.

٣- حذف الفرع (ب) من المادة (١١-اولاً) كونها تتعارض مع نص المادة (٥-ثانياً) أذ لا يجوز تأسيس حزب على اساس العنصرية أو الارهاب أو التعصب الطائفي او العرقي او القومي وبالتالي الحزب السياسي لا يشكل على اساس الاقلية الاثنية.

٤- تعديل نص المادة (٣٢- اولاً) ليكون حل الاحزاب المخالفة للشروط الواردة بالمادة اعلاه من صلاحية دائرة الاحزاب كونها الجهة المعنية بإجازة التأسيس وبالتالي لا يحتاج الحل الى قرار محكمة الموضوع ومن الممكن لجوء الحزب الى القضاء في حالة حله لا سبب تعسفية.

٥- تعديل نص المادة (٤١-اولاً) لتكون (عدم قبول اموال عينية او نقدية من اي حزب او جمعية او منظمة او شخص او اية جهة اجنبية) حتى تنسجم مع نص المادة (٣٧- ثانياً) لان ترك الامر للسلطة التقديرية لدائرة الاحزاب بالقبول غير كافية.

٦- تعديل نص المادة (٤٤) لتكون (تتولى دائرة الاحزاب توزيع المبلغ الكلي للإعانة المالية على الاحزاب السياسية التي لها تمثيل سابق في مجلس النواب وفق النسب التالية.....) لان ذلك سيحد من عملية الانقسام العشوائية للأحزاب حيث لا تصرف الاعانات الا بعد أن يكون للحزب تمثيل في دورة انتخابية سابقة.

المصادر

اولاً: معاجم اللغة

- ١- ابن منظور- لسان العرب، ج ١٥ - ط١- مصر - المطبعة الأميرية - ١٣٠٣.
- ٢- مجمع اللغة العربية - المعجم الوسيط ط٤ - مصر - مكتبة الشروق الدولية - ٢٠٠٤.

ثانياً: الكتب العربية والعربية.

- ٣- د.اسامه الغزالي حرب. الاحزاب السياسية في العالم الثالث. سلسلة كتب ثقافية. الكويت المجلس الوطني للثقافة والفنون - (الآداب) ١٩٩٠.
- ٤- أوستن رني. سياسة الحكم. ترجمة د.حسن علي الذنون. بغداد. ١٩٦٤.
- ٥- جاكوبس وليمان - العلوم السياسية - ترجمة مهيبة مالكي الدسفي - بيروت دار الثقافة من دون تاريخ النشر.
- ٦- حميد حنون خالد - الانظمة السياسية. ط جديدة. بغداد. مطبعة السنهوري. ٢٠١١.
- ٧- داود مراد حسين الداودي. الانظمة السياسية. اقليم كردستان العراق. مطبعة كمال. ٢٠١٣.
- ٨- روبرت ا. دال. التحليل السياسي الحديث، ترجمة د. علاء ابو زيد، مراجعه د. علي الدين الهلال. ط٥، القاهرة مركز الاهرام للترجمة والنشر ١٩٩٧.
- ٩- زهير شكر - الوسيط في القانون الدستوري ج ١، ط٢ - بيروت - المؤسسة الجامعية للدراسات

- ١٠- صباح ياسين. العشائر العراقية بين الاحتواء وثقل الحضور مجلة المستقبل العربي عدد ٣٢ بيروت ٢٠٠٤.
- ١١- صادق الاسود. علم الاجتماع السياسي أسسه وابعاده. بغداد. جامعة بغداد. ١٩٩٠
- ١٢- طارق علي الهاشمي - الاحزاب السياسية - بغداد- مطبعة جامعه بغداد. ١٩٩٠.
- ١٣- علي غالب العاني وصالح جواد الكاظم - الانظمة السياسية - بغداد - ١٩٩١.
- ١٤- د. مصطفى ابو زيد فهمي، الدستور المصري فقها وقضاء، ط ١٩ دار المطبوعات الجامعية مصر، ١٩٧٧.
- ١٥- محمد الزبيدي، تاج العروس - تحقيق ابراهيم التري - ج ٣٣ - ط ١ - الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - ٢٠٠٠.
- ١٦- محمد جمال باروت. ندوة احتلال العراق وتداعياته عربيا واقليميا ودوليا مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٢ بيروت، ٢٠٠٤
- ١٧- د. محمد عبد العال السفاري - الاحزاب السياسية والانظمة السياسية والقضاء الدستوري دراسة مقارنة - مطبعة الاسراء - دون تاريخ.
- ١٨- د. ا. محمد نصر مهنا. في النظام الدستوري والسياسي، المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية، ٢٠٠٥.
- ١٩- د. نعمان احمد الخطيب - الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري - عمان - دار الثقافة للنشر والتوزيع - ٢٠١١ - ص ٣٩٥
- ٢٠- هادي حسن عليوي، الاحزاب السياسية في العراق السرية والعلنية، ط ١ - رياض الرئيس للطباعة والنشر، ٢٠٠١.
- ٢١- الاحزاب السياسية من منظور عالمي مقارن بملوكز اللبناني للدراسات، ٢٠٠٧

ثالثا: الكتب الاجنبية

22- S.M. lipsst. So. In. Sociology to day:an introduction. Op. cit

رابعا: الرسائل والاطاريح

٢٣- غانم عبد رهش - رساله ماجستير مقدمه الى مجلة كلية القانون جامعه بابل لسنة ٢٠١٢.

خامسا: البحوث المنشورة

٢٤- حازم عمر - بحث منشور في كليه الاقتصاد والعلوم السياسية. بجامعة القاهرة - ع - ٢٠١٤.

سادسا: الدساتير

- ٢٥- دستور العراق لسنة ١٩٢٥
- ٢٦- دستور عام ١٩٦٣
- ٢٧- دستور ١٩٨٦
- ٢٨- دستور عام ١٩٧٠
- ٢٧- قانون ادارة الدولة العراقية لسنة ٢٠٠٤
- ٢٩- دستور العراق لسنة ٢٠٠٥

سابعا: القوانين

٣٠- قانون الجمعيات العراقية الصادر عام ١٩٢٢.

٣١- مرسوم الجمعيات رقم ١٩ لسنة ١٩٥٤ .

٣٢- قانون الاحزاب العراقية رقم ٣٠ لسنة ١٩٩١

٣٣- قانون الاحزاب السياسية في العراق رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٥

شامنا: المواقع الالكترونية

٣٤- دليل المحاسبة العربية على الرابط الالكتروني www.acc4arab.com/acc/showthread-phi

٣٥- مفهوم التمويل واهميته شبكة المحاسبين العربي على الموقع ذاته.